

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثن ١٠ جنيهاً

السنة

١٩٥ هـ

الصادر في يوم الإثنين ١٨ شعبان سنة ١٤٤٣
الموافق (٢١ مارس سنة ٢٠٢٢)

العدد

٦٧



محتويات العدد

رقم الصفحة

٣ لسنة ٢٠٢٢	وزارة التربية والتعليم الفنى	: قرار وزارى رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٢
٥ لسنة ٢٠٢٢	محافظة الدقهلية	: قرار رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٢٢
٧ لسنة ٢٠٢١	محافظة كفر الشيخ	: قرار رقم ٢٠٢٣ لسنة ٢٠٢١
٩ لسنة ٢٠٢٢		: قرار رقم ٧٤٣ لسنة ٢٠٢٢
١٠ لسنة ٢٠٢١	محافظة البحيرة	: قرار رقم ٢٢٢٢ لسنة ٢٠٢١
١٤	مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة	: قرار توفيق أوضاع جمعية
٢٢-١٦	مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية	: قرارات توفيق أوضاع جمعيات
٢٤	مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم	: قرار توفيق أوضاع جمعية
٢٦	هيئة النقل العام بالقاهرة الإدارة المركزية لشئون رئاسة الهيئة	: قرار مجلس إدارة الهيئة
٢٧		: ملخص تأسيس وإشهار جمعية
-	إعلانات مختلفة	: إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٢٨	إعلانات فقد	:
-	إعلانات مناقصات وممارسات	:
-	إعلانات بيع وتأجير	:
-	حجوزات - بيوع إدارية	:

قرارات

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٧

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الصناعة وتشجيعها الصادر بالقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٧ لسنة ١٩٨٩ والمعدل بالقانون رقم ٢١٣ لسنة ٢٠٢٠

بشأن إنشاء صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشبيد المشروعات التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ؛

وعلى كتاب وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٧٧٣ المؤرخ فى ٢٠٢١/١٢/٩ ؛

وعلى ما انتهت إليه مذكرة السيد المستشار القانونى للوزير المؤرخة فى ٢٠٢٢/١/٢٠ ؛

وتحقيقاً للمصالح العام ؛

قرر:

المادة الأولى - إعمالاً لنص الفقرة رقم (٧) من المادة الثالثة من القانون رقم ٢١٣

لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه يحصل لحساب صندوق دعم وتمويل وإدارة وتشبيد

المشروعات التعليمية رسم على كل ترخيص لمنشأة صناعية ، وفقاً للقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ المشار إليه وتعديلاته طبقاً لمساحة المشروع ووفقاً للشريحتين التاليتين :

أولاً - رسم قدره ١٢٥ جنيهاً (مائة وخمسة وعشرون جنيهاً) ، عند ترخيص منشأة مساحتها حتى ٢٥٠٠ م^٢ .

ثانياً - رسم قدره ٢٥٠ جنيهاً (مائتان وخمسون جنيهاً) عند ترخيص منشأة مساحتها أكبر من ٢٥٠٠ م^٢ .

على أن يراعى دراسة بحث أمر تعديل قيمة هذا الرسم ، بعد مرور عام من تاريخ سريان هذا القرار .

المادة الثانية - تلتزم الجهات ، والهيئات ، والإدارات المختصة بإصدار التراخيص للمنشآت الصناعية ، بتحصيل الرسوم المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي



محافظه الدقهلية

قرار رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام الإدارة المحلية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المشكلة بقرار

المحافظ رقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٥ والمنعقد يوم الموافق / / ٢٠٢٢ ؛

ووفقاً لما ارتأيناه تحقيقاً للمصالح العام ؛

قررنا :

مادة ١ - تعديل المخططات التفصيلية لقرية الهبشة التابعة لمركز ومدينة الجمالية

على النحو التالي :


يتم إلغاء الشارع ورفع مقترح وحدة صحية ، ليتوافق مع ما هو قائم على الطبيعة

وحدود الملكيات مع الالتزام بتطبيق الاشتراطات البنائية والتخطيطية الواردة بالمخطط

التفصيلي المعتمد للمنطقة وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية

وتعديلاتها ، وذلك بما لا يتعارض مع المخطط الاستراتيجي المعتمد للقرية كما هو

موضح بالرسم .



المخطط التفصيلي لقرية الهيشة

مادة ٢ - يعتبر محضر اجتماع اللجنة العليا للتخطيط والتنمية العمرانية المؤرخ في ٢٠٢٢/٣/١ مكملاً للقرار فيما لم يرد بهذا القرار .

مادة ٣ - على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٢/٣/١

محافظ الدقهلية

الدكتور/ أيمن مختار

محافظة كفر الشيخ

قرار رقم ٢٠٢٣ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٣٠

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢١/١٢/٢٠ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمرانى بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢١/١٢/٥ المتضمن الموافقة على تعديل جزء من الشارع من ٤ أمتار إلى ٦ أمتار بالمخطط التفصيلى بقرية أبو زيادة - مركز دسوق بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ سامح مصطفى ناجى - وذلك لوجود الشارع على الطبيعة بعرض ٦ أمتار وذلك لعدم وجود هذا الجزء من الشارع على الطبيعة ؛
وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرار:

المادة الأولى - يعتمد تعديل جزء من الشارع من ٤ أمتار إلى ٦ أمتار بالمخطط التفصيلى بقرية أبو زيادة - مركز دسوق بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ سامح مصطفى ناجى - وذلك لوجود الشارع على الطبيعة بعرض ٦ أمتار .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

المادة الثالثة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

السواء/ جمال نور الدين



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول
المطابق لأبواب الأميرية

محافظه كفر الشيخ

قرار رقم ٧٤٣ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢١

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/١/٢٠ والمرفق به محضر اجتماع لجنة الإشراف على أعمال التخطيط العمراني بالمحافظة المؤرخ ٢٠٢٢/١/٥ المتضمن الموافقة على تعديل شارع ٤ أمتار بالمخطط التفصيلي بقرية أبو زيادة التابعة للوحدة المحلية لقرية شابه بمركز دسوق بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ أيمن السعيد راضى ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ٦١٣ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر:

المادة الأولى - يعتمد تعديل شارع ٤ أمتار بالمخطط التفصيلي بقرية أبو زيادة

التابعة للوحدة المحلية لقرية شابه بمركز دسوق بناءً على الطلب المقدم من المواطن/ أيمن السعيد راضى .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

المادة الثالثة - يلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

المادة الرابعة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

السواء/ جمال نور الدين

محافظة البحيرة

قرار رقم ٢٢٢٢ لسنة ٢٠٢١

الصادر بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٦

محافظ البحيرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٦٣ لسنة ٢٠١٧ بشأن اعتماد المخططات

الاستراتيجية لبعض قرى محافظة البحيرة ومنها قرية (عزبة كفر السابى)

التابعة للوحدة المحلية لقرية لقانة مركز شبراخيت ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠١٦

لمراجعة التخطيط التفصيلى لمناطق ومدن المحافظة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤

والمنتهى إلى "أنه لا مانع من السير فى استكمال الإجراءات اللازمة لاعتماد المخطط

التفصيلى لقرية عزبة كفر السابى التابعة للوحدة المحلية لقرية لقانة - مركز شبراخيت

طبقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها على أن يتم

عرضه على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء للموافقة عليه نظراً لحل المجالس

الشعبية المحلية المختصة نزولاً على أحكام قانون الإدارة المحلية" ؛

وعلى ما ارتأيناه للصالح العام ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تعتمد خريطة المخطط التفصيلى لقرية عزبة كفر السابى التابعة للوحدة المحلية لقرية لقانة - مركز شبراخيت وذلك وفقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

(المادة الثانية)

تعتبر المساحات الملونة باللون الأحمر على المخطط التفصيلى المرفق زوائد تنظيم ما لم يثبت ملكيتها لأحد والمساحات الملونة باللون الأصفر ضوائع تنظيم فيما زاد عن الارتداد القانونى .

(المادة الثالثة)

على الوحدة المحلية لمركز ومدينة شبراخيت نشر القرار بالموقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى أن يعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء - الموافقة عليه .

محافظ البحيرة

لواء/ هشام عبد الغنى أمينة



المراد ٣٧٥٣١٠٠٠



المركز
٣٧٥٣١٠٠٠

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية للعاملين بفرع أتوبيس الترعة

المقيدة برقم (٣٣٠١) بتاريخ ١٩٨٥/٢/٢٣

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٥ للجمعية الخيرية للعاملين بفرع أتوبيس الترعة بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ أحمد عدلى يوسف المفوض عن الجمعية الخيرية للعاملين بفرع أتوبيس الترعة لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٦ ؛ وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣١ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية للعاملين بفرع أتوبيس الترعة طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٣٣٠١) .

الإدارة : الساحل .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٨٥/٢/٢٣

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠١١٠٣٤٣١٦٢٥١) .

عنوان مركز إدارتها : ٣ش ترعة الإسماعيلية - ميدان المظلات .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية " مجال العمل الرئيسى " .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية – الأنشطة الصحية – التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
 - ٣- الأنشطة التعليمية – رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (١١) عضواً وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن



مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط

المقيدة برقم (٣٢٥) بتاريخ ١٩٧٩/٥/٩

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ لجمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ حلمى محمد محمد الروبى المفوض عن جمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛
وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالمذكرة المؤرخة ٢٠٢٢/١/٨ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (٣٢٥) .

تاريخ وسنة القيد : ١٩٧٩/٥/٩

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢١٠٤١٠٣٦٣٢١٦٤١) .

عنوان مركز إدارتها : منشية أبو الغيط تبع قرية أبو الغيط - القناطر الخيرية .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الخدمات الصحية - رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- الخدمات التعليمية - فصول محو الأمية - المحافظة على تنمية القرية وعمل مكتب بريد .
 - ٤- حماية البيئة والمحافظة عليها - إصلاح وتعمير المساجد - مشغل تدريب فتيات .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : () عضواً وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية المعز للخدمات الاجتماعية المقيدة برقم ١٦٣١ قليوبية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن حسين

مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية تنمية المجتمع المحلى بعزبة الشيمى بأبو الغيط

المقيدة برقم (١٥٠٨) بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠١٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١ لجمعية تنمية المجتمع المحلى بعزبة الشيمى بأبو الغيط بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ سيد عطا الله عبد الهادى المفوض عن جمعية تنمية المجتمع المحلى بعزبة الشيمى بأبو الغيط لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذاكرة المؤرخة فى ٢٥/١/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية تنمية المجتمع المحلى بعزبة الشيمى بأبو الغيط طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٥٠٨) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٦/١٢/٢٠١٠

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠١٠٠٤٧١٥) .

عنوان مركز إدارتها : عزبة الشيمى بأبو الغيط .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٤- الخدمات الصحية .
 - ٥- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٦- الخدمات التعليمية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط المقيدة برقم ٣٢٥ محافظة القليوبية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن حسين

مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية المساعدات الاجتماعية والشئون البيئية بأبو الغيط

المقيدة برقم (١٥٢٦) بتاريخ ٢٣/٣/٢٠١١

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١ لجمعية المساعدات الاجتماعية والشئون البيئية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ سيد محمد جودة النفراوى المفوض عن جمعية المساعدات الاجتماعية والشئون البيئية بأبو الغيط لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛
وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذاكرة المؤرخة فى ٨/١/٢٠٢٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية المساعدات الاجتماعية والشئون البيئية بأبو الغيط طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :
رقم القيد (١٥٢٦) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٣/٣/٢٠١١

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠٠٤٠٢٥٣٢) .

عنوان مركز إدارتها : مدخل أبو الغيط - القناطر الخيرية .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية "مجال العمل الرئيسى" .
 - ٢- الخدمات الصحية .
 - ٣- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٤- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٥- الخدمات التعليمية .
 - ٦- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٧- مكتب توصيات واستشارات أسرية وحل المشاكل وفض المنازعات .
 - ٨- رعاية المعاقين والمرضى وذوى الاحتياجات الخاصة .
 - ٩- معهد إعداد دعاة ومركز للتدريب ومقرأة .
 - ١٠- تيسير زواج الفتيات .
 - ١١- إصلاح وتعمير وبناء مساجد .
 - ١٢- مشغل .
 - ١٣- دورة خطباء المساجد الأهلية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط المقيدة برقم ٣٢٥ محافظة القليوبية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن حسين

مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية المعز للخدمات الاجتماعية والبيئية

المقيدة برقم (١٦٣١) بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢١ لجمعية المعز للخدمات الاجتماعية والبيئية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى الطلب المقدم من السيد/ عرفات محمد سيد مفتاح ، المفوض عن جمعية المعز للخدمات الاجتماعية والبيئية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية ؛
وبناءً على ما عرضه علينا السيد وكيل المديرية بالذاكرة المؤرخة ٢٠٢٢/١/٨ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية المعز للخدمات الاجتماعية والبيئية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (١٦٣١) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١١/٦/٢٨

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٤١٠٠٠٨٠٣٥٣٧) .

عنوان مركز إدارتها : حى المعز - منشية أبو الغيط - القناطر الخيرية .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الاجتماعية والعلمية والثقافية والدينية والصحية والبيئية "مجالات العمل الرئيسى" .
 - ٢- المساعدات الاجتماعية - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الخدمات التعليمية - الخدمات الصحية .
 - ٣- حماية البيئة والمحافظة عليها - رعاية المعاقين والمرضى وذوى الاحتياجات الخاصة - معهد إعداد الدعاة ومركز للتدريب ومقرأة .
 - ٤- رعاية الطفولة والأمومة - تيسير زواج الفتيات - مكتب توصيات واستشارات أسرية وحل مشاكل وفض المنازعات - إصلاح وتعمير المساجد - مشغل تدريب الفتيات - دورة خطباء المساجد الأهلية .
- نطاق عمل الجمعية : على مستوى القرية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية لـ (جمعية تنمية المجتمع المحلى بمنشأة أبو الغيط المقيدة برقم ٣٢٥ القليوبية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ مجدى حسن حسين

مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

إدارة الجمعيات - الاتحادات

قرار توفيق أوضاع

جمعية جيل النهضة العلمية

برقم موحد (٢٢١٤١٠٠٥١٠٨٩٣٧)

ورقم إشهار ٨٧٩ لسنة ٢٠٠٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية جيل النهضة العلمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

تحت إشراف مديرية التضامن الاجتماعى بالفيوم .

مجالات عمل الجمعية :

١- رعاية الطفولة والأمومة .

٢- المساعدات الاجتماعية .

٣- تنظيم الأسرة .

٤- حماية البيئة والمحافظة عليها .

٥- الخدمات الصحية .

٦- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٧- رعاية الأسرة .

٨- الفئات الخاصة والمعاقين .

٩- الخدمات التعليمية .

نطاق العمل الجغرافى للجمعية : (جمعية محلية) .
السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو
من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى
(صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،
وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعى

بمحافظة الفيوم

أ/ إيمان أحمد ذكى

مدير إدارة الجمعيات

بمديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الفيوم

أ/ أحمد عرابى عبد الجواد



هيئة النقل العام بالقاهرة

الإدارة المركزية لشئون رئاسة الهيئة

الإدارة العامة لشئون مجلس الإدارة

قرار مجلس إدارة هيئة النقل العام بالقاهرة

على المذكرة رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٢ بجلسة مجلس الإدارة رقم ٤ لسنة ٢٠٢٢

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣ بشأن صرف مكافأة نهاية الخدمة للعاملين

بهيئة النقل العام بالقاهرة وفقاً لقانون ربط الموازنة العامة للدولة

والكتاب الدورى لوزارة المالية رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٥

قرار مجلس الإدارة

الموافقة على التزام الهيئة بصرف مكافأة نهاية الخدمة للعاملين بها من صندوق

الخدمات الاجتماعية والصحية والثقافية للعاملين والتي تعادل مرتب شهرين عن كل سنة

خدمة فعلية بحد أقصى (٣٦) سنة الـ (٧٢) شهر على مرتبات العاملين الأساسية

وفقاً لقوانين ربط الموازنة العامة للدولة وكذا الكتاب الدورى الصادر من وزارة المالية

رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٥ ومنشور وزارة المالية رقم ٦ لسنة ٢٠١٦ والتي تنص على الصرف

على أساس الأجر الأساسى للعامل فى ٢٠١٥/٦/٣٠

ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

رئيس مجلس الإدارة

لواء مهندس/ رزق على مصطفى أبوعلى

وزارة الزراعة

الإدارة المركزية للتعاون الزراعي
الإدارة العامة للتوجيه والتعاون - إدارة التسجيل

ملخص تأسيس وإشهار

الجمعية التعاونية العامة المصرية لتنمية وتربية الخيول

طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤

لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

قرر الأعضاء المؤسسون للجمعية المذكورة بعاليه بموجب محضر اجتماع هيئة المؤسسين المؤرخ في ٢٠٢٢/٢/٢ الموافقة على تأسيس هذه الجمعية وبلغ عدد المؤسسين (٢٤) مؤسساً وبلغ رأس المال ٧٨٠٠٠٠ فقط (سبعمئة وثمانون ألف جنيه مصري) ، وقد تم إيداع المبلغ بخزينة البنك الزراعي المصري الفرع الرئيسي بموجب إيصال رقم (٥١٣٠٠٦١) في ٢٠٢٢/٣/٦ تم التصديق على محضر اجتماع هيئة المؤسسين وعقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية وتم التسجيل بالإدارة المركزية للتعاون الزراعي برقم (١٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٧ وفيما يلي ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي :

رقم وتاريخ التسجيل		عدد أعضاء مجلس الإدارة	مقرها	منطقة عملها	اسم الجمعية
رقم	تاريخ				
١٤	٢٠٢٢/٣/٧	تسعة	٧٨ ش عبد المنعم رياض المهندسين الجيزة	على مستوى الجمهورية	الجمعية التعاونية العامة المصرية لتنمية وتربية الخيول

تحريراً في ٢٠٢٢/٣/٧

يعتمد

رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعي

أ.د/ أنور عيسى

إعلانات فقد

مدرسة الإسماعيلية الإعدادية بنات بأوسيم - محافظة الجيزة

تعلن عن فقد البصمة رقم (١٥٩٤٤) الخاصة بختم شعار الجمهورية ، وتعتبر ملغية .

الوحدة الصحية بسلكا - المنصورة - الدقهلية

تعلن عن فقد ختم البصمة الكودى رقم (١٧١٠٨) الخاص بها ، ويعتبر ملغياً .

المستشفيات الجامعية بأسسيوط

تعلن عن فقد ختم شعار الجمهورية الخاص بإدارة التحصيل والصرف والبصمة رقم (٤٩٩٦) من تاريخ ٢٠٢٢/٣/٦ ، ويعتبران ملغيين .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٥٨٢٨ / ٢٠٢١ - ٢٠٢٢/٣/٢١ - ٩٦٤